

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٢٩ لسنة ٢٠١٣

بتخويل بعض السادة المهندسين العاملين بالوحدة المحلية
لمركز ومدينة كوم حمادة بمحافظة البحيرة
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ؛
وعلى كتاب السيد المهندس محافظ البحيرة رقم (٢٥٩١) المؤرخ ٢٠١٣/٣/٢٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُخول بعض السادة المهندسين العاملين بالوحدة المحلية لمركز ومدينة كوم حمادة بمحافظة البحيرة - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ، وهم السادة :

الوظيفة	الاسم	م
مدير الإدارة الهندسية	مهندس / عبد الجرواد ياسين عبد الجرواد	١
مهندس تنظيم	مهندسة / إيناس قاسم حراش	٢
مهندس قرية دست الأشراف	مهندس / شيماء جمال حراقة	٣
مهندس قرية الطود	مهندسة / سوزان عبد المنعم عمران	٤
مهندس قرية البريجات	مهندسة / غادة محمد إسماعيل البرى	٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٦/٦/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار / أحمد سليمان